

صحيح مسلم

97 - (1429) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث عن عبيداً عن نافع عن ابن عمر عن النبي A قال .
 . فليجب الوليمة إلى أحدكم دعى إذا Y
 قال خالد فإذا عبيداً ينزله على العرس .
 [ش (ينزله على العرس) أي يجعله يعني وجوب الإجابة مترتباً على العرس وهو الزفاف
 وطعامه]